

## وزارة الصناعة والتجارة والسياحة

## قرار رقم (١١) لسنة ٢٠١٩

## بإصدار اللائحة الفنية للمنتجات البلاستيكية

وزير الصناعة والتجارة والسياحة:

بعد الاطلاع على المرسوم بقانون رقم (٧) لسنة ١٩٩٤ بالتصديق على وثيقة تأسيس منظمة التجارة الدولية،

وعلى المرسوم بقانون رقم (٢١) لسنة ١٩٩٦ بشأن البيئة، المعدل بالمرسوم بقانون رقم (٨) لسنة ١٩٩٧،

وعلى القانون رقم (٩) لسنة ٢٠١٦ بشأن المواصفات والمقاييس، ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (١٥٥) لسنة ٢٠١٧،

وعلى قرار اللجنة الوطنية للمواصفات والمقاييس في اجتماعها الحادي والخمسين المنعقد بتاريخ ٢٢ سبتمبر ٢٠١٨ بالموافقة على تبني اللائحة الفنية للمنتجات البلاستيكية، وبناءً على عرض وكيل الوزارة لشؤون التجارة،

## قرر الآتي:

## المادة الأولى

يُعمل بأحكام اللائحة الفنية للمنتجات البلاستيكية المرفقة بهذا القرار.

## المادة الثانية

على وكيل الوزارة لشؤون التجارة والجهات المعنية - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القرار، ويُعمل به من اليوم التالي لمُضي ستة أشهر على تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

وزير الصناعة والتجارة والسياحة

زايد بن راشد الزياني

صدر بتاريخ: ١٥ جمادى الأولى ١٤٤٠هـ

الموافق: ٢١ يناير ٢٠١٨م

## اللائحة الفنية للمنتجات البلاستيكية

### مادة (١)

#### التعاريف

في تطبيق أحكام هذه اللائحة، تكون للكلمات والعبارات التالية المعاني المبينة قرين كل منها، ما لم يقتض سياق النص خلاف ذلك:

الوزارة: وزارة الصناعة والتجارة والسياحة.

الجهة المختصة: الجهة التي تقوم بأخذ عينات من المنتج وتخضعها للفحوصات والاختبارات اللازمة للتأكد من مطابقتها للاشتراطات الواردة في هذه اللائحة.

المواصفات القياسية الوطنية: وثيقة معتمدة وطنياً، تحدد للاستخدام الاعتيادي والمتكرر، القواعد والتعليمات أو الخصائص للمنتجات أو العمليات وطرق الإنتاج ذات العلاقة، والتي لا يكون التقييد بها إلزامياً، وقد تشمل أو تبحث بشكل خاص المصطلحات والتعاريف والتعبئة، ومتطلبات وضع العلامات أو الملصقات التي تنطبق على المنتجات أو العمليات أو طرق الإنتاج.

اللائحة الفنية الوطنية: وثيقة معتمدة وطنياً، تحدد خصائص المنتجات والعمليات المرتبطة بها وطرق إنتاجها، بما في ذلك القواعد الإدارية سارية المفعول والتي يجب الالتزام بها. وقد تشمل بشكل خاص المصطلحات والتعاريف والتعبئة، ومتطلبات وضع العلامات أو الملصقات التي تنطبق على المنتجات أو العمليات أو طرق الإنتاج.

البطاقة: بطاقة البلاستيك القابلة للتحقق، تثبت على المنتجات وفقاً لمتطلبات هذه اللائحة؛ للدلالة على مطابقة المنتج لهذه اللائحة، ولها الشكل المحدد في الملحق (٦).

المختبر المعتمد: مختبر الفحص أو الاختبار أو المعايرة الذي تم منحه الاعتماد وفقاً (الأيزو ١٧٠٢٥) من جهة اعتماد معترف بها في مجال اختبارات البلاستيك القابلة للتحلل.

مسح السوق: الأنشطة والتدابير التي تتخذها سلطات مسح السوق، للتحقق من أن المنتجات تلبى المتطلبات المنصوص عليها في اللوائح الفنية الوطنية والخليجية ذات الصلة، وأنها لا تشكل خطراً على الصحة والسلامة والبيئة أو أي جانب آخر يتعلق بحماية المصلحة العامة.

تقرير الاختبار: الوثيقة الصادرة من المختبر المعتمد.

إجراءات تقويم المطابقة: مجموعة الإجراءات التي تهدف إلى التحقق من أن متطلبات محددة في اللوائح الفنية الوطنية أو المواصفات القياسية الوطنية قد تم استيفاؤها. وتشمل إجراءات تقويم المطابقة، إجراءات سحب العينات، والاختبار والتفتيش والتقييم والتسجيل والاعتماد والإقرار، وإصدار الشهادات للمنتجات والخدمات، وكذلك أية إجراءات مشتركة من تلك الإجراءات بهدف ضمان التحقق من المطابقة.

الفاعل الاقتصادي: الصانع أو الممثل الرسمي أو المستورد أو الموزع.

الصانع: أي شخص طبيعي أو اعتباري يقوم بتصنيع منتج بلاستيكي، أو يوكل تصميمه أو

تصنيعه إلى شخص طبيعي أو اعتباري آخر، ثم يقوم بتسويقه تحت اسمه الشخصي أو تحت العلامة التجارية الخاصة به.

**المنتج:** المنتجات البلاستيكية المصنعة من بلاستيك البولي بروبيلين والبولي إيثيلين. البلاستيك القابل للتحلل: البلاستيك الذي يتحلل حيويًا، وينتج عن عملية تحلله الماء وثنائي أكسيد الكربون والكتلة الحيوية (البيولوجية) وذلك بفعل الكائنات الحية الدقيقة التي تحدث ذلك بشكل طبيعي، أو الذي يتحلل بعملية الأكسدة وذلك عند تعرضه لظروف بيئية لينتج أجزاءً متدنية من الوزن الجزيئي (متفتتة)، ويمكن تصنيفه عن طريق المدة الزمنية التي يتعرض فيها للتحلل وذلك حسب طريقة الاختبار القياسية الملاءمة.

**الطرز:** مجموعة من فروع المنتج الواحد، بحيث تكون الاختلافات فيما بينها لا تؤثر على مستوى الأمان وعلى المتطلبات الأخرى الخاصة بالأداء.

**اعتماد الطراز:** أحد إجراءات تقويم المطابقة، حيث تقوم الجهة المقبولة بمقتضاهمراجعة التصميم الفني للمنتج، والتأكد من صحته ثم الإقرار بأن التصميم الفني للمنتج مستوفٍ لمتطلبات اللوائح الفنية الوطنية ذات العلاقة.

**الجهة المقبولة:** الجهة المتقدمة التي تم اعتمادها على أنها جهة تحقق من المطابقة تستطيع القيام بكافة إجراءات التحقق من المطابقة.

**الوثائق الفنية:** الوثائق المشار إليها في الملحق (٣).

**بطاقة البيان:** مستند أو علامة أو ماركة أو صورة أو أية بيانات وصفية أخرى مكتوبة أو مطبوعة أو مختومة أو موضوعة على عبوة المنتج أو ترفق بها بطريقة غير قابلة للإزالة. **العبوة:** مادة يُعبأ فيها المنتج لبيعها كوحدة مستقلة سواء بتغليفها كلياً أو جزئياً، وقد تشمل على وحدات أو أنواع من الأغلفة عند عرضها على المستهلك، أو بحسب المواصفات واللوائح الفنية المعتمدة.

## مادة (٢)

### الهدف

تهدف هذه اللائحة إلى تقنين وتنظيم استيراد وتصنيع واستخدام المنتجات البلاستيكية، من خلال تحديد المتطلبات البيئية الخاصة بها؛ بغية المحافظة على البيئة والصحة والسلامة في مختلف الأوساط، وتسهيل إجراءات مسح السوق.

ولا يخل تطبيق أحكام هذه اللائحة بالالتزام بأية لوائح فنية أخرى ذات علاقة بسلامة المنتج المعني.

### مادة (٣)

#### نطاق التطبيق

تسري أحكام هذه اللائحة على كافة المنتجات البلاستيكية المشار إليها في الملحق (١) والمستخدمه غالباً لفترات قصيرة ثم يتم التخلص منها، وبما يتوافق مع المواصفات القياسية المعتمده الواردة في الملحق (٢).

ويُستثنى من نطاق تطبيق أحكام هذه اللائحة:

- ١- المنتجات البلاستيكية المستخدمة في مجال الصناعات الطبية والغذائية.
- ٢- المنتجات البلاستيكية المنتجة محلياً والموجهة للسوق الخارجي.

### مادة (٤)

#### متطلبات الترخيص

#### لتثبيت البطاقة على المنتج

تمنح الجهة المختصة ترخيصاً للفاعل الاقتصادي لتثبيت البطاقة على المنتج، متى توافرت المتطلبات الآتية:

- ١- تقديم طلب مستقل لكل منتج من المنتجات الواردة في الملحق (١).
- ٢- إرفاق شهادة سجل تجاري سارية المفعول تحتوي على اسم النشاط المحدد من قبل الجهة المعنية لمزاولة نشاط الإنتاج أو الاستيراد.
- ٣- استيفاء متطلبات اللائحة، وإجراءات تقويم المطابقة الواردة في الملحق (٢).
- ٤- إرفاق شهادة نظام الإدارة البيئية (آيزو ١٤٠٠١) للمُصنِّع.
- ٥- إرفاق نموذج الإقرار بالمطابقة كما هو وارد في الملحق (٤).
- ٦- إرفاق تقارير الاختبارات الفنية من مختبر معتمد، تشمل كافة المعلومات الواردة في الملحق (٥)، مع نسخة من شهادة الاعتماد سارية المفعول للمختبر.
- ٧- إرفاق الوثائق الفنية للمنتج، وتشمل وصفاً عاماً للمنتج، بالإضافة إلى رسومات التصميم، والتقسيمات الجزئية، وموقع وضع البطاقة، واسم المُصنِّع.
- ٨- تقديم وصف للمواد الأولية المستخدمة في صناعة المنتج.
- ٩- تقديم ما يثبت أن المضافات أو المواد الداخلة في عملية الإنتاج - للمنتجات الملامسة للأغذية - آمنة للغذاء (لا تؤثر على سلامة الغذاء) وفقاً للمواصفات القياسية الوطنية ذات العلاقة.

- ١٠- تقديم بيانات إحصائية عن كميات إنتاج المُصنِّع المحلي من جميع المنتجات البلاستيكية للسنة السابقة.
- ١١- توفير أية معلومات أخرى أو عيّنات مماثلة للمنتج تطلبها الجهة المختصة، للتَّحَقُّق من استيفاء المنتج لمتطلبات اللائحة، وذلك على نفقة الفاعل الاقتصادي.

#### مادة (٥)

##### اشتراطات تثبيت البطاقة على المنتج

- يلتزم الفاعل الاقتصادي بعد حصوله على ترخيص بتثبيت البطاقة على المنتج، بالشروط التالية، وكما هو وارد في الملحق (٦):
- ١- أن يتراوح حجم البطاقة ما بين (١٠-١٥٪) من المساحة الكلية للجهة التي توضع بها.
  - ٢- أن تكون الطباعة واضحة جداً وتصبُّب إزالتها.
  - ٣- أن يتقيّد بالألوان المحدّدة في البطاقة.
  - ٤- ألا يتداخل تثبيت البطاقة مع بقية الصور والعبارات الموجودة على المنتج.
  - ٥- أن يتم تثبيت البطاقة على كل قطعة. ويجوز للجهة المختصة السماح بتثبيت البطاقة على العبوة وذلك بمراعاة الأحجام بعد الحصول على ترخيص بذلك.

#### مادة (٦)

##### الترخيص لاستيراد أو تصنيع المنتجات البلاستيكية

- أ- يُحظَر على أيّ شخص استيراد أو تصنيع أيّ من المنتجات البلاستيكية دون الحصول على ترخيص بذلك من الجهة المختصة.
- ب- يُقدّم طلب الترخيص إلى الجهة المختصة على الأنموذج المعد لذلك الغرض، وتقوم الجهة المختصة بدراسة طلب الترخيص بعد استيفاء كافة المستندات المطلوبة. وفي حالة عدم اكتمال هذه المستندات، تخطر الجهة المختصة طالب الترخيص كتابياً بضرورة موافاتها بالمستندات خلال (٥) أيام عمل من تاريخ إخطاره، وعلى طالب الترخيص تقديم هذه المستندات خلال المدة المذكورة وإلا اعتبر الطلب ملغياً.
- ج- يجب على الجهة المختصة البت في الطلب خلال مدة لا تتجاوز (٣٠) يوم عمل من تاريخ تقديم الطلب مرفقة به المستندات كاملة. وفي حالة رفض الطلب يجب أن يكون قرار الرفض مسبباً. ويُعتبر انقضاء هذه المدة دون رد بمثابة رفض ضمني للطلب.
- د- تكون مدة الترخيص سنة واحدة، ويجوز تجديده لمدد مماثلة بذات الإجراءات والشروط

المنصوص عليها في هذه المادة بناءً على طلب يقدم من المرخص له قبل شهر على الأقل من تاريخ انتهاء الترخيص.

#### مادة (٧)

##### طلب الحصول على عينات من المنتجات

يلتزم الفاعل الاقتصادي بتوفير عينات من المنتجات في حالة طلبها من قبل الجهات الرقابية وسلطات مسح السوق.

ويجوز للجهات الرقابية وسلطات مسح السوق سحب عينات من السوق المحلي بشكل عشوائي أو كلما دعت الحاجة لذلك؛ بغرض إجراء تحليل مختبري للمطابقة للتأكد من استيفاء المنتج لمتطلبات هذه اللائحة والمواصفات ذات العلاقة.

وفي حالة عدم مطابقة نتائج تحليل العينات من المنتجات لمتطلبات الترخيص، يتحمل الفاعل الاقتصادي تكاليف الاختبارات بالكامل.

#### مادة (٨)

##### مسئولية الفاعل الاقتصادي

يجب على الفاعل الاقتصادي التقيد بالآتي:

- ١- الالتزام بكافة الأنظمة واللوائح الأخرى المعمول بها في المملكة ذات العلاقة بالبيئة والأمن والسلامة.
- ٢- تثبيت البطاقة على جميع المنتجات البلاستيكية القابلة للتحلل المستوفية لإجراءات تقويم المطابقة، وله في ذلك الإعلان عن ذلك في مختلف الوسائل الإعلامية والتجارية.
- ٣- التعاون مع الجهات الرقابية وسلطات مسح السوق وتقديم جميع التسهيلات والمعلومات التي تطلبها لتنفيذ المهام الموكلة لها..

#### مادة (٩)

##### بطاقة البيان

يجب أن تكون بطاقة البيان الإيضاحية على المنتج مستوفية لمتطلبات هذه اللائحة والمواصفات القياسية ذات العلاقة، وتشمل المعلومات الآتية:

- ١- اسم المصنّع أو العلامة التجارية.
- ٢- بلد المنشأ.

- ٣- تاريخ الإنتاج ( اليوم والتاريخ والسنة ) و( الباركود ) .
- ٤- فترة الصلاحية .
- ٥- ظروف التخزين .
- ٦- الغرض من الاستخدام .
- ٧- البطاقة التي تشير إلى أن "المنتج قابل للتحلل" .
- ٨- رقم الترخيص الصادر لإنتاج وتسويق المنتج .

### مادة (١٠)

#### أحكام عامة

- أ- يجوز اعتبار اللوائح الفنية لبلدان أخرى معادلةً للوائح الفنية الوطنية إذا تبين أنها تحقق أهداف هذه اللائحة الفنية بصورة كافية .
- ب- تخضع جميع مصانع المنتجات البلاستيكية في المملكة لعملية تقييم الأثر البيئي، لضمان استيفائها لشروط الترخيص للمنشأة والمتطلبات المحددة في هذه اللائحة .
- ج- يُعتبر الترخيص بتثبيت البطاقة على المنتج والترخيص لاستيراد وتصنيع المنتجات البلاستيكية القابلة للتحلل ملغياً متى ما تم إجراء أية تغييرات جوهرية على المنتج خلال فترة سريان التراخيص .

ملحق (١)  
قائمة منتجات البولي إيثيلين والبولي بروبيلين

الرمز الجمركي	اسم المنتج	الرقم
39211300	أكياس الرسائل البريدية Carrier Bags	١
39211300	أكياس الأمانات والطرود البريدية Courier and Security Bags	٢
39211300	أكياس الطلبات البريدية للدوريات (أكياس المجلات وأكياس الصحف) Mail Order Bags (Magazine and Newspaper Bags)	٣
39269069	الأكياس البلاستيكية المستخدمة في معالجة التربة، وفي الاستخدامات الزراعية والبستانية كأكياس الموز وأغطية التربة المزروعة Soil Remediation, Agricultural/Horticultural Application (e.g. Banana Bags, Mulch Film)	٤
39211200 39211100 39202000 39219000	الأغلفة البلاستيكية الفقاعية والأغلفة البلاستيكية المستخدمة للحماية من الصدمات Bubble Wrap and Cushioning Packaging	٥
39211200 39211100 39202000 39219000	الأغلفة البلاستيكية المستخدمة لتغليف الزهور Flower Wrap	٦
39211200 39211100 39202000 39219000	الأغلفة البلاستيكية المستخدمة للتغليف الثانوي Overwrap	٧
39211300	رقائق (رولات) التغليف البلاستيكية المطاطة المستخدمة لتغليف البضائع Stretch Film	٨
39211300	رقائق (رولات) التغليف البلاستيكية الملتصقة Cling Film	٩
63063000	البطائن البلاستيكية المستخدمة لتبطين الصناديق الكرتونية	١٠



Plastic Liners for Carton		
39211900 39232100	مفارش (سفر) المائدة المصنوعة من البولي إيثيلين Polyethylene Sheets on Rolls such as table covers	١١
39262090 39269099 63079040	منتجات العناية الشخصية المصنوعة من المواد البلاستيكية مثل القفازات، وأغطية الأحذية، وأي منتجات مصنوعة من المواد البلاستيكية معدة للعناية الشخصية تستخدم لمرة واحدة Personal Care products such as Gloves, Shoe Covers, Aprons and Disposable Personal Care Products	١٢
39232100	الأكياس المستخدمة لتغليف الخبز، والجوز، والحلويات، وجميع منتجات المخابز Bags for Packaging Bread, Nuts, Sweets ad all Bakery items	١٣
39232100	أكياس البلاستيك الخاصة بالشتلات Plastic Bags for Seedlings	١٤
39232100	رقائق (رولات) البلاستيك المنكمشة بالحرارة Shrink Film	١٥
39151000 39173210 39241090 39232100 39241039	جميع الأكياس البلاستيكية التي تستخدم لمرة واحدة، بما في ذلك أكياس التسوق، وأكياس القمامة، وأكياس الملابس. وفي مرحلة لاحقة أدوات تناول الطعام المستخدمة لمرة واحدة مثل الصحون والملاعق وكؤوس الطعام.	١٦

ملحق (٢)  
قائمة المواصفات القياسية المعتمدة

الرقم	المواصفة القياسية	عنوان المواصفة
١	ISO 14851	تحديد التحلل الحيوي الهوائي المطلق للمواد البلاستيكية في وسط مائي - طريقة قياس حث الأكسجين في مقياس التنفس المغلق.
٢	ISO 14852	تحديد التحلل الحيوي الهوائي المطلق للمواد البلاستيكية في وسط مائي - طريقة تحليل ثاني أكسيد الكربون المتطور.
٣	ISO 14855-1	تقدير التحلل الحيوي الهوائي المطلق للمواد البلاستيكية تحت شروط التسميد المنضبطة - طريقة تحليل ثاني أكسيد الكربون المتطور- الجزء ١: الطريقة العامة.
٤	ISO 14855-2	تقدير ذروة التحلل البيولوجي الهوائي للمواد البلاستيكية تحت ظروف تحلل الأسمدة - طريقة تحليل تطور ثاني أكسيد الكربون الجزء الثاني - قياس الجاذبية لثاني أكسيد الكربون في المختبر - اختبار النطاق.
٥	ISO 17556	البلاستيك - تقدير الهدف النهائي للتحلل الحيوي الهوائي في التربة عن طريق قياس الأكسجين المطلوب عن طريق جهاز قياس التنفس أو كمية ثاني أكسيد الكربون المنبعث.
٦	ASTM D 6954	الدليل القياسي الخاص بالكشف عن البلاستيك الذي يتحلل في البيئة واختباره عن طريق مزيج من الأوكسدة والتحلل البيولوجي.
٧	CEN/TR 15351	البلاستيك - المفردات في مجال المواد البلاستيكية المتحللة
٨	ISO 472	البلاستيك - المفردات
٩	GSO 1863:2013	تعبئة الأغذية - الجزء ٢ العبوات البلاستيكية - المتطلبات العامة
١٠	ASTM D6988	الدليل القياسي لتحديد سماكة عينات الاختبار للأغشية البلاستيكية
١١	ASTM D5208	الممارسة القياسية لتعرض البلاستيك الذي يتحلل بالضوء لفلورسنت الأشعة فوق البنفسجية (UV)
١٢	ASTM D3826	الممارسة القياسية لتحديد نقطة النهاية في تحلل البلولي إيثيلين والبولولي بربيلين باستخدام اختبار الشد

طريقة الاختبار القياسية لتحديد متوسط الوزن للوزن الجزيئي للبوليمرات	ASTM D4001	١٣
طرائق الاختبار القياسية لتحديد محتوى الهلام وتضخم نسبة بلاستيك الإيثيلين ذي الارتباط المتقاطع	ASTM D2765	١٤
الطريقة القياسية لتحديد التحلل البيولوجي الهوائي للمواد البلاستيكية في التربة.	ASTM D5988	١٥
المصطلحات الخاصة بالبلاستيك	ASTM D 883	١٦
طرائق تقويم قابلية التحلل البيولوجي للبلاستيك الذي يتحلل بالأكسدة ثم حيويًا (OXO)، وتقويم تسمم النباتات بالمخلفات في ظروف مخبرية محكمة	BS 8472	١٧

**ملحق (٣)**  
**نموذج تقويم المطابقة (Type 1A)**  
**وفقاً للمواصفة (ISO/IEC 17067)**  
**اعتماد الطراز (Type Approval)**

**١- طرق اعتماد الطراز:**

يُعمد الطراز بإحدى الطريقتين الآتيتين:

- أ- فحص عينة نموذجية من المنتج كاملاً، بحيث يكون مماثلاً للإنتاج المرتقب (نموذج الإنتاج).
- ب- تقويم مدى مطابقة التصميم الفني للمنتج من خلال مراجعة الوثائق الفنية والأدلة (نموذج التصميم)، مع فحص عينة مماثلة للإنتاج المزمع، لواحدة أو أكثر من الأجزاء ذات المخاطر للمنتج (جمع بين نموذج الإنتاج ونموذج التصميم).

**٢- إجراءات اعتماد الطراز:**

يجب على الصانع أن يقدم طلباً لاعتماد الطراز عند جهة مقبولة يختارها، على أن يحتوي الطلب على ما يلي:

- أ- اسم وعنوان الصانع.
  - ب- إقرار مكتوب بعد تقديم الطلب نفسه إلى أي جهة مقبولة أخرى.
  - ج- وثائق فنية تمكن من تقويم مدى مطابقة المنتج لمتطلبات اللوائح الفنية الوطنية، وأن تحتوي على تحليل وتقييم مناسبين للمخاطر.
- ويجب أن تحدد الوثائق الفنية المتطلبات التي تنطبق على المنتج، على أن تشمل - حسب ما يقتضيه التقويم - التصميم والتصنيع وتشغيل (استخدام) المنتج، كما يجب أن تشمل الوثائق الفنية - على الأقل - العناصر الآتية:

- (١) وصف عام للمنتج.
- (٢) رسومات التصميم والتصنيع والمساقط الأفقية (الرسوم البيانية) والعناصر والوحدات والتقسيمات الجزئية، وغيرها.
- (٣) التوصيف والشروح اللازمة لفهم الرسومات والرسوم البيانية وتشغيل (استخدام) المنتج المشار إليها.
- (٤) قائمة بالمواصفات القياسية الوطنية أو أي مواصفات فنية أخرى ملائمة، سواء كانت مطبقة كلياً أو جزئياً، ووصفاً للحلول المتبناة لاستيفاء المتطلبات الأساسية للوائح الفنية الوطنية، وذلك في حالة عدم تطبيق المواصفات القياسية المشار إليها. وفي حالة الاستعمال الجزئي للمواصفات القياسية الوطنية، فيجب أن يوضح في الوثائق الفنية البنود المطبقة.
- (٥) نتائج التقارير (الحسابات البيانية) الخاصة بالتصميم، وعمليات المراقبة والاختبارات التي تم إجراءها، وغيرها.
- (٦) تقارير الاختبارات.

٧) عينات مماثلة عن الإنتاج المزمع، ويمكن أن تطلب الجهة المقبولة المزيد من العينات إذا دعت الحاجة لذلك.

٨) الأدلة (البراهين) التي تدعم ملائمة الحلول الفنية المتخذة في التصميم، حيث يجب أن تشير هذه الأدلة إلى كل الوثائق المتبعة، خاصة في حالة عدم تطبيق المواصفات القياسية الوطنية و/أو المعايير الفنية للملائمة المشار إليها، ويجب أن تشمل الأدلة الداعمة - متى ما اقتضى الأمر - نتائج الاختبارات التي تم إجراءها في المختبر المناسب لدى الصانع، أو في مختبر تحت مسؤوليته.

### ٣- مهام الجهة المقبولة:

- أ- بالنسبة للمنتج: دراسة الوثائق الفنية والأدلة (البراهين) الداعمة بغرض تقويم ملائمة التصميم الفني للمنتج.
- ب- بالنسبة للعينات: القيام بالآتي:
- ١) التأكد من أن تصنيع العينات مطابق للوثائق الفنية، وتحديد العناصر المصممة وفقاً للمواصفات القياسية الوطنية، والعناصر المصممة وفقاً للمواصفات الأخرى.
  - ٢) إجراء الفحوصات والاختبارات المناسبة، للتأكد من أن الحلول الفنية (Technical Solution) التي تبناها الصانع تفي بالمتطلبات الرئيسية المحددة في المواصفات القياسية، وذلك في حالة عدم تطبيق المواصفات ذات العلاقة.
  - ٣) إجراء الاختبارات المناسبة، للتأكد - في حالة عدم تطبيق المواصفات القياسية الوطنية و/أو المواصفات الأخرى الملائمة - بأن الحلول الفنية التي تبناها الصانع تستوفي المتطلبات الأساسية للوائح الفنية الوطنية.
  - ٤) الاتفاق مع الصانع على مكان إجراء الاختبارات.
- ج- بالنسبة لقرارات الجهة المقبولة:
- ١) يجب على الجهة المقبولة إصدار تقرير تقويم عن الإجراءات التي قامت بها ومخرجاتها، وعلى الجهة المقبولة ألا تنشر هذا التقرير لا كلياً ولا جزئياً إلا بعد موافقة الصانع.
  - ٢) إذا كان الطراز مطابقاً لمتطلبات اللوائح الفنية الوطنية المنطبقة على المنتج المعني، فإن الجهة المقبولة تصدر شهادة اعتماد طراز للصانع، ويجب أن تحتوي الشهادة على اسم وعنوان الصانع، ونتائج الاختبارات، وشروط سريانها - إن وجدت، والمعلومات اللازمة لتحديد الطراز المصادق عليه، ويمكن أن تحتوي الشهادة كذلك على مرفقات.
  - ٣) يجب أن تحتوي الشهادة مع مرفقاتها على جميع المعلومات المناسبة لتقويم مدى مطابقة المنتجات المصنعة وفقاً للطراز المختبر وللمراقبة أثناء التشغيل.
  - ٤) إذا كان الطراز غير مطابق لمتطلبات اللوائح الفنية الوطنية المنطبقة على المنتج المعني، فيجب على الجهة المقبولة عدم إصدار شهادة اعتماد

- الطراز، وأن تبلغ صاحب الطلب بقرارها، مع إعطائه مسوغات مفصلة  
 حيال عدم إصدارها شهادة اعتماد الطراز.
- (٥) يجب على الجهة المقبولة أن تتبع كل التطورات التقنية المعروفة، ومتى  
 ما أشارت هذه التطورات إلى إمكانية ظهور عدم مطابقة الطراز  
 المصادق عليه لمتطلبات اللوائح الفنية الوطنية، فيجب على الجهة  
 المقبولة أن تحدد مدى الحاجة إلى إجراء اختبارات إضافية، وعليها في  
 هذه الحالة إبلاغ الصانع بذلك.
- (٦) يجب على الصانع إبلاغ الجهة المقبولة - التي تحتفظ بالوثائق الفنية  
 الخاصة بشهادة اعتماد الطراز - بكل التغييرات المدخلة على الطراز  
 المصادق عليه، التي من شأنها أن تؤثر على مطابقة المنتج لمتطلبات  
 اللوائح الفنية الوطنية، أو لشروط سريان شهادة الطراز، حيث أن مثل  
 هذه التغييرات تتطلب مصادقة إضافية على شهادة اعتماد الطراز الأولية.
- (٧) يجب على كل جهة مقبولة الإبلاغ عن شهادات اعتماد الطراز أو أي  
 إضافة أصدرت على الطراز أو سحبت منه، وعليها أن تقوم بشكل دوري  
 - أو عند الطلب - بتقديم قائمة بشهادات اعتماد الطراز وأي إضافات قد  
 رُفض إصدارها أو تلك التي قد عُلقَت أو قيدت بأي شكل.
- (٨) يجب على كل جهة مقبولة أن تبلغ الجهات المقبولة الأخرى عن شهادات  
 اعتماد الطراز وأية إضافات قد رُفض إصدارها أو تلك التي عُلقَت أو  
 قيدت بأي شكل، وأن تُبلغ كذلك - عند الطلب - عن شهادات اعتماد  
 الطراز أو أي إضافة قد أصدرت.
- (٩) يجوز للوزارة أو الجهات المقبولة - عند الطلب - الحصول على نسخ  
 من شهادات اعتماد الطراز و/أو الإضافات المدخلة عليها، ويجوز  
 للوزارة - عند الطلب - الحصول على نسخ من الوثائق الفنية ونتائج  
 الاختبارات التي قامت بها الجهة المقبولة، ويجب على الجهة المقبولة  
 الاحتفاظ بنسخة من شهادة اعتماد الطراز ومرفقاتها والإضافات المدخلة  
 عليها، فضلا عن الوثائق الفنية، بما في ذلك المستندات المرفقة من  
 الصانع، وذلك حتى تاريخ انتهاء سريان الشهادة.
- (١٠) يجب على الصانع الاحتفاظ بنسخة من شهادة اعتماد الطراز ومرفقاتها  
 والإضافات المدخلة عليها مع الوثائق الفنية، وإتاحتها للجهات الرقابية  
 وسلطات مسح السوق لمدة عشر سنوات بعد وضع المنتج في السوق.
- (١١) يمكن للمورد تقديم الطلب المشار إليه في الفقرة (٢) من هذا الملحق  
 (إجراءات اعتماد الطراز)، والقيام بالواجبات المشار إليها سلفاً باسم  
 الصانع، بشرط أن يكون ذلك بموافقة الصانع.



**ملحق (٤)**  
**نموذج إقرار المورد بالمطابقة**  
**(يعبأ هذا النموذج على الورق الرسمي للشركة)**

**١) بيانات المورد:**

الاسم:

العنوان:

الشخص الذي يمكن الاتصال به:

البريد الإلكتروني:

رقم الهاتف:

**٢) تفاصيل المنتج:**

العلامة التجارية للمنتج:

الطرز:

وصف المنتج:

المواصفات القياسية المرجعية/المواصفات الفنية:

نقر بأن المنتج المذكور في هذا الإقرار هو منتج مطابق للقرار رقم ( ) لسنة  
..... بإصدار.....، واللائحة الفنية الملحقة به.

الشخص المسؤول:

التوقيع:

ختم الشركة:

### ملحق (٥) كتابة تقارير الاختبار

- يجب أن يحدد في التقرير ما يلي:
- ١- استخدام المنتج بشكل واضح، والهدف من التطبيق.
  - ٢- الإشارة إلى مواصفات (خصائص) المنتج بما في ذلك السمك.
  - ٣- نوع البوليمر.
  - ٤- ذكر شروط التخزين المطلوبة للبلاستيك للحفاظ على الخصائص، وعدم البدء في التحلل الحيوي في وقت سابق، والعمر الافتراضي، وذلك بشكل واضح.
  - ٥- معلومات عن تتبع الشحنة وشروط الشحن والنقل، بما في ذلك مستوى الرطوبة المطلوبة ودرجة الحرارة.
  - ٦- الإشارة إلى مدة الخدمة والتخزين المتوقعين.
  - ٧- تسجيل ظروف التعرض مثل درجة الحرارة، والوقت، والرطوبة والأوكسجين.
  - ٨- تسجيل ظروف التعرض ووقت التعرض (كيلو جول / م<sup>٢</sup>. نانومتر عند ٣٤٠ نانومتر) للإشعاع، وذلك عند استخدامه.
  - ٩- تحديد الوزن الجزيئي، واستطالة الشد، ونسبة المواد الهلامية في العينات قبل وبعد الوقت المشار إليه للتعرض للاختبار اللاحيوي.
  - ١٠- كتابة كتلة العينة قبل الاختبار وبعده.
  - ١١- قياس مدى التحلل الحيوي، معبراً عنه بالنسبة المئوية لثاني أكسيد الكربون النظري.
  - ١٢- تعيين النسبة المئوية للهلام أو غيره من المكونات غير القابلة للتحلل.
  - ١٣- تحديد المواد المتطايرة التي تنتجها عملية الأكسدة (ثاني أكسيد الكربون).
  - ١٤- الإعلان عن تركيزات المعادن وفقاً للجدول المبين أدناه.
  - ١٥- نوع المعاد تدويرها، المستخدمة في المنتج النهائي - إن وجدت - وكميتها ومصدرها.
- ملاحظة:** يمكن أن يكون للإضافات تأثير كبير جداً على أداء نظام الإضافات القابلة للتحلل حيوياً وبالأكسدة، ويمكن للمثبتات مثل مضادات الأكسدة أو ممتصات الأشعة فوق البنفسجية في أساس الرقائق، أن تبطئ استجابة التحلل، بينما يمكن لأنواع معينة من الأصباغ أن تسرع التحلل.

#### جدول

العنصر	ملغم/كغم من المادة الجافة	العنصر	ملغم/كغم من المادة الجافة
الزنك	١٥٠	الكروم	٥٠
النحاس	٥٠	المولبيديوم	١
النیکل	٢٥	السلينيوم	٠,٧٥
الكاديوم	٠,٥	الزرنیخ	٥
الرصاص	٥	الفلور	١٠٠



نموذج تقرير الاختبار  
Test report form

Report on material test to Bahrain standard			
Date of report:		Date of reporting issuance	
Name of the manufacturer and / or the trademark		Test laboratory	
Sample submitting entity 1-Target application 2-Plastic type 3-Production date. 4-The shelf period		No. of testing report pages	
Sample masses (mg)			
Sample sizes (mm)			
Tested	Abiotic degradation test		
<b>Test used</b>	<b>result</b>	<b>Reference standard</b>	
Exposure cycle A) and total exposure time lamp UV used, humidity / Temperature			
1-M.wt			
2- Elongation and strength			
3-Gel content			
Biotic test	Biotic test, report attached		
Plant - toxicity	Plant – toxicity test , report attached		

Metal concentration	Metal test, report attached
Product fit its standard	The test report attached as per each product standard reporting requirement.

ملحق (٦)  
نموذج البطاقة المعتمد

